أمام
مكتب جلسات الاستماع الإدارية
بولاية كاليفورنيا

في مسألة:

الوالدان نيابةً عن الطالبة،

ضد

منطقة STOCKTON UNIFIED SCHOOL DISTRICT التعليمية

قضية مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) رقم 2024050096

حُكْم بتحميل محاميِّ الطالبة نفقات مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH)

28 أغسطس 2024

في 2 مايو 2024، قَدَّمت الطالبة إلى مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) طلبًا (شكوى) لاتخاذ الإجراءات القانونية الواجبة ضد منطقة Stockton Unified School District التعليمية (أو منطقة Stockton التعليمية). وسيشار إلى هذه القضية باسم قضية الطالبة. وقد أصدر مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) حُكمًا، في 2 مايو 2024 أيضًا، ينص على عقد جلسة الإجراءات القانونية الواجبة ذات الصلة بقضية الطالبة في 18 يونيو 2024.

وفي 2 مايو 2024 أيضًا، قَدَّم محامي الطالبة شكوى في قضية تخص أحد أشقاء الطالبة. وقد أعطى مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) هذه القضية رقم 2024050098، وأطلق عليها اسم "قضية الشقيق A"، وأصدر حُكمًا بخصوص قضية الشقيق "A" في 2 مايو 2024 أيضًا ينص على عقد جلسة إجراءات قانونية واجبة في 11 يونيو 2024.

وفي 2 مايو 2024 أيضًا، قَدَّم محامي الطالبة شكوى لصالح شقيق آخر للطالبة. وقد أعطى مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) هذه القضية رقم 2024050109، وأطلق عليها اسم "قضية الشقيق B"، وأصدر حُكمًا بخصوص قضية الشقيق "B" في 2 مايو 2024 أيضًا ينص على عقد جلسة إجراءات قانونية واجبة في 25 يونيو 2024، وقد عُقِدَت الجلسة بالفعل في هذا التاريخ.

وفي 10 مايو 2024، قدم محامي الطالبة شكوى لصالح شقيق آخر للطالبة. وقد أعطى مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) هذه القضية رقم 2024050547، وأطلق عليها اسم "قضية الشقيق C"، وأصدر حُكمًا بخصوص قضية الشقيق "C" في 15 مايو 2024 ينص على عقد جلسة إجراءات قانونية واجبة في 25 يونيو 2024.

لم يعترف محامي الطالبة بتعارُض مواعيد جلسات الاستماع ولم يتخذ إجراء مناسبة بشأن هذا التعارُض

يتعين على مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) عقد جلسة إجراءات قانونية واجبة وإصدار قرار في غضون 45 يومًا من تلقي شكوى إجراءات قانونية واجبة، ما لم يُسمح بتمديد هذا المدة. (الباب 34 من قانون اللوائح الفيدرالية، المادة 300.515(a)؛ وقانون التعليم، المادتان 56502، البند الفرعي (f) و 56505، البند الفرعي (3)(f)). ومن ثمَّ فإنّ تسوية طلب الإجراءات القانونية الواجبة بسرعة أمر مطلوب قانونًا، ولا يجوز تأجيل جلسات الاستماع إلا في حالة وجود "سبب وجيه" (قانون التعليم، المادة 56505، البند الفرعي (3)(f)). ويسترشد مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) بقانون الإجراءات الإدارية وقواعد المحكمة بولاية كاليفورنيا عند الحُكم بشأن طلبات التأجيل (قانون لوائح كاليفورنيا، الباب 1، المادة 1020؛ وقواعد المحكمة بولاية كاليفورنيا، القاعدة 3.1332). وبشكل عام، لا يُستحسَن التأجيل (قواعد المحكمة بولاية كاليفورنيا، القاعدة 3.1332(c)).

وقد وقَّعت المحامية شيلا باين على الشكاوى الثلاث المقدمة بتاريخ 2 مايو 2024، وقررت تقديمها جميعًا في نفس التاريخ. وقد طلبت الشكاوى الثلاث المقدمة بتاريخ 2 مايو 2024 إعطاء الطالبة مهلة مقدارها ثمانية أيام لتقديم قضيتها الرئيسية. وقد طلبت الأحكام الثلاثة ذات الصلة بتحديد المواعيد من الأطراف تقديم

كل الطلبات السابقة لجلسة الاستماع، بما في ذلك طلبات التأجيل، في موعد لا يتجاوز ثلاثة أيام عمل قبل الاجتماع السابق لجلسة الاستماع.

وفي 31 مايو 2024، عَقَدَ مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) اجتماعًا سابقًا لجلسة الاستماع بخصوص قضية الشقيق "A". وقد طلب الشقيق "A" مرة أخرى في بيان الاجتماع السابق لجلسة الاستماع ثمانية أيام لجلسة الاستماع. وحضر المحامون رايان سونج وأديسون موريس وميشيل ويلكولاسكي الاجتماع السابق لجلسة الاستماع نيابةً عن الشقيق "A"، وعَرّف رايان سونج نفسه كمحامي رئيسي. ولم يطلب محامي الطالبة تأجيل قضية الشقيق "A"، ولم تكن لديه أي مخاوف بشأن احتمالية تعارُض موعد قضية الطالبة مع موعد قضية الشقيق "A". وفي الاجتماع السابق لجلسة الاستماع المنعقد في 31 مايو 2024، حدَّد مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) موعد بدء جلسة استماع قضية الشقيق "A" في 11 يونيو 2024. وفي 4 يونيو 2024، أصدر مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) الحُكم الخاص بالاجتماع السابق لجلسة الاستماع.

وفي 7 يونيو 2024، عَقَدَ مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) الاجتماع السابق لجلسة الاستماع بخصوص قضية الطالبة. وحضر رايان سونج وأديسون موريس هذا الاجتماع نيابةً عن الطالبة، وعرَّف رايان سونج نفسه مرة أخرى كمحامي رئيسي. ولم يطلب محامي الطالبة تأجيل جلسة الإجراءات القانونية الواجبة المقررة للطالبة، ولم يُبدِ أي مخاوف بشأن احتمالية تعارض موعد قضية الطالبة مع موعد قضية الشقيق "A". هذا وقد عَقَدَ قضاة قانون إداري مختلفون الاجتماعات السابقة لجلسات الاستماع المخصصة لقضية الطالبة وقضية الشقيق "A" ولم يكونوا على علم بالتعارض المحتمل.

وفي 13 يونيو 2024، قَدَّمت الطالبة طلبًا غير مناسب من حيث التوقيت لتأجيل جلسة الإجراءات القانونية الواجبة المخصصة لها. وكان هذا بعد يومين من بدء جلسة استماع قضية الشقيق "A" التي طلب فيها محامي الطالبة والشقيق "A" ثمانية أيام لجلسة الاستماع. وقد ادّعى طلب الطالبة أنّ الطالبة قد قدَّمت سببًا وجيهًا للتأجيل، هو رغبة الوالدة في حضور جلسة الإجراءات القانونية الواجبة للطالبة وجلسة الإجراءات القانونية الواجبة للشقيق التي انعقدت في 11 يونيو 2024، وما زالت جارية. وقال طلب الطالبة إنّ الحاجة إلى التأجيل لم تظهر إلا مؤخرًا، وعليه فإنّ الطلب المُقدَّم متأخرًا كان مُبرَّرًا. وهذا غير صحيح.

لقد كان محامي الطالبة يعلم، أو كان ينبغي له أنْ يعلم، منذ أسابيع بوجود تعارض محتمل، إن لم يكن تعارضًا مؤكَّدًا، بين التواريخ المحدَّدة لقضية الطالبة وقضية الشقيق "A". وقد تَضَمَّن كلٌ من شكوى الطالبة وبيان الاجتماع السابق لجلسة الاستماع المقرر لها تقديرًا بأنها ستحتاج إلى ثمانية أيام لتقديم قضيتها الرئيسية. وهذا هو نفس التقدير الذي قدمه محامي الطالبة في شكوى الشقيق "A" وبيان الاجتماع السابق لجلسة الاستماع المقرر له.

وخلال الاجتماعين السابقين لجلستي الاستماع، أكَّد رايان سونج تقديرات الثمانية أيام لكلا جلستي الاستماع. وكانت التواريخ الأولية لجلسة الاستماع المقررة للشقيق "A" هي 13-11 يونيو 2024، وتواريخ جلسة الاستماع المقررة للطالبة هي 20-18 يونيو 2024. ولم يُطلَب أي تأجيل لأي من القضيتين. ومن ثمَّ فإنّ جميع محاميّ الطالبة كانوا يعلمون، أو كان ينبغي لهم أنْ يعلموا، باحتمالية وجود تعارُض في تواريخ جلسات الاستماع بين قضية الطالبة وقضية الشقيق "A" قبل الاجتماع السابق لجلسة الاستماع المخصص للشقيق "A" في 31 مايو 2024. وحتى لو لم يحدث ذلك قبل 31 مايو 2024، فإنه بحلول موعد الاجتماع السابق لجلسة الاستماع المخصص للطالبة في 7 يونيو 2024، كان التعارض واضحًا.

وختامًا، وفي 6 يونيو 2024، قدَّمت منطقة Stockton التعليمية طلبًا بتأجيل قضية الشقيق "C" بسبب مخاوف من عدم تَمَكُّن الوالدة من حضور جلسات استماع قضية الشقيق "B" وقضية الشقيق "C"، وقد أصدر مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) حُكمًا في 12 يونيو 2024 بالموافقة على التأجيل. وفي 11 يونيو 2024، قَدَّمت شيلا باين اعتراضًا وتصريحًا مصاحبًا تقول فيهما بشكل لا يمكن تفسيره إنّ كون الوالدة "مُقيَّدة بحضور" جلستي استماع متزامنتين في قضية الشقيق "B" وقضية الشقيق "C" ليس سببًا وجيهًا لتأجيل جلسة استماع قضية الشقيق "C". وفي 12 يونيو 2024، أصدر مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) حُكمًا بالموافقة على طلب منطقة Stockton التعليمية بالتأجيل.

(تركت هذه المساحة فارغة عمدًا. ويستمر النص في الصفحة التالية).

حُكم بيان السبب وَرَدُّ محاميِّ الطالبة

في 14 يونيو 2024، وافق القاضي المُوقِّع أدناه على طلب تأجيل قضية الطالبة لسبب وحيد هو أنّ الوالدة لها الحق في حضور جلستَي الإجراءات القانونية الواجبة لطفليها. ورأى القاضي المُوقِّع أدناه أنّ عدم اهتمام محاميِّ الطالبة بإدارة تواريخ كلتا الجلستين لا ينبغي أنْ تُحاسَب عليه الوالدة، لأنّ المحاكم لا تفرض في العموم عقوبات على الموكّلين بسبب "أخطاء محاميهم" (انظر على سبيل المثال قضية *ديبل ضد مدينة تشاندلر* (الدائرة التاسعة 2007) 242 الملحق الفيدرالي 473).

وعلى الرغم من ذلك، فقد أثار سلوك محاميِّ الطالبة مخاوف كبيرة فيما يتعلق بعدم اجتهادهم في إدارة جدولهم الزمني وعدم صراحتهم مع مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH). وإدراكًا لواجب قاضي القانون الإداري في معالجة سوء تصرُّف المحامي بموجب المادة (2) 3 D من قانون أخلاقيات القضاء بولاية كاليفورنيا، فقد أصدر القاضي المُوقِّع أدناه حُكمًا لبيان سبب عدم فرض عقوبات على محامي الطالبة. وفي هذا الحُكم، طلب القاضي المُوقِّع أدناه من المحامِين شيلا باين ورايان سونج وأديسون موريس، وهم جميعًا من مكاتب محاماة شيلا سي باين، الرد على النحو التالي:

> يُطلَب من الطالبة تقديم رد مكتوب على حُكم بيان السبب إلى مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) في موعد أقصاه الساعة 5:00 مساءً يوم 19 يونيو 2024. ويجب أنْ يتناول الرد سبب عدم وجوب أنْ يأمر مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) محاميِّ الطالبة بدفع نفقات المكتب ونفقات منطقة Stockton التعليمية. كما يجب أنْ يتضمن الرد كل الحجج القانونية والتصريحات التي أدلى بها كلٌّ من شيلا باين ورايان سونج وأديسون موريس تحت طائلة عقوبة الحنث باليمين والتي تحتوي على شرح حقيقي بخصوص موعد إخطار الوالدة بأنّ الجلستين ستتداخلان معًا والعواقب المترتبة على ذلك، ومحاولة محامي الطالبة الواضحة لتضليل مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) فيما يتعلق بظروف

طلب الطالبة التأجيل الموصوف أعلاه، وسبب عدم طلب الطالبة التأجيل بعد الاجتماع السابق لجلسة استماع الشقيق في 31 مايو 2024، أو في الوقت المناسب قبل الاجتماع السابق لجلسة الاستماع للطالبة في 7 يونيو 2024، أو في أي وقت آخر قبل 13 يونيو 2024. ويجب على الطالبة تقديم ردها المكتوب في الوقت المناسب إلى محامي منطقة Stockton التعليمية. وقد يؤدي عدم رد الطالبة إلى فرض عقوبات عليها وعدم إتاحة الفرصة لها للاستماع إليها مرة أخرى.

في 19 يونيو 2024، قَدَّمت الطالبة ردًا غير مكتمل على حُكم بيان السبب الصادر في 14 يونيو 2024، والتصريحات التي أدلى بها كلٌ من شيلا باين ورايان سونج وأديسون موريس تحت القَسَم.

وفي 20 يونيو 2024، وبعد مراجعة الرد والتصريحات، أَمَرَ القاضي المُوقِّع أدناه شيلا باين ورايان سونج وأديسون موريس بحضور جلسة استماع عبر الفيديو بشأن حُكم بيان السبب الصادر في 14 يونيو 2024 في تمام الساعة 10:00 صباحًا يوم 28 يونيو 2024.

حضر جلسة الاستماع التي عُقِدت في 28 يونيو 2024 شيلا باين ورايان سونج، والمحاميتان دي آنا حسنبور وريبيكا ديدامز نيابةً عن منطقة Stockton التعليمية. وكان غياب أديسون موريس أمرًا لافتًا للنظر، على الرغم من الحُكم الواضح الذي أصدره القاضي المُوقِّع أدناه لحضورها. وقد استمع القاضي المُوقِّع أدناه إلى الحجج المتعلقة بإعادة النظر في الحُكم الصادر في 14 يونيو 2024 والذي وافق على طلب التأجيل المقدَّم من الطالبة. وأصدر مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) في 1 يوليو 2024 حُكمًا بشأن هذا الجزء من جلسة الاستماع التي عُقِدت في 28 يونيو 2024.

وخلال جلسة الاستماع، استمع القاضي المُوقِّع أدناه إلى شهادة مشفوعة بقَسَم من جميع الحاضرين. وكما هو مُوضَّح بالتفصيل فيما يلي، فإنّ شهادة شيلا باين ورايان سونج لم تخفف من مخاوف القاضي المُوقِّع أدناه بشأن عدم صراحتهما مع مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) وعدم اجتهادهما في إدارة جدولهما الزمني. وكما

هو موضح بالتفصيل فيما يلي، فقد تضمنت شهادتهما المزيد من التهرب ونصف الحقائق وتصريحات كاذبة. وعند مواجهتهما، لم يتمكن أي منهما من تقديم تفسيرات واضحة أو مقنعة لتصرُّفهما.

لقد نظر القاضي المُوقِّع أدناه في مسألة تحمُّل التكاليف وأصدر الآن الحُكم التالي.

إنّ عدم إدراك محاميِّ الطالبة للحاجة إلى التأجيل في الوقت المناسب وطلب التأجيل في الوقت المناسب والكشف الكامل عن الحقائق المحيطة بالطلب يبرر تحميلهم التكاليف

في حالات معينة، يحق لقاضي القانون الإداري (ALJ) الذي يترأس إجراءات دعاوى تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة تحويل النفقات من طرف إلى آخر، أو إلى مكتب جلسات الاستماع الإدارية. (قانون الحكومة، المادتان 11405.80 و 11455.30؛ قانون لوائح كاليفورنيا، الباب 5، المادة 3088؛ اطَّلِع على قضية *وينر ضد منطقة Manhattan Beach Unified School Dist. التعليمية* (الدائرة التاسعة 2000) 223 F.3d 1026, 1029 ["من الواضح أنّ [قانون لوائح كاليفورنيا] المادة 3088 تسمح لمسؤول جلسة الاستماع بالتحكم في إجراءات الدعاوى مثل قاضي المحاكمة"]). ويجوز لقاضي القانون الإداري (ALJ) الذي يترأس جلسة الاستماع فقط أنْ يحدد النفقات موضع الخلاف (قانون لوائح كاليفورنيا، الباب 5، المادة 3088، البند الفرعي (b)).

ويجوز طلب سداد النفقات إلى مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) أو إلى طرف آخر. وبموافقة من المستشار العام لوزارة التربية والتعليم بولاية كاليفورنيا، يجوز لقاضي القانون الإداري (ALJ) الذي يترأس جلسة الاستماع أنْ "يأمر طرفًا، أو محاميه، أو أي ممثل آخر مفوض، أو كليهما، بدفع نفقات معقولة، مثل تكاليف الموظفين" إلى مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) (باعتباره الكيان المسؤول عن إجراء جلسات الاستماع القانونية) بسبب تصرفات أو أساليب سيئة النية أو طائشة أو تهدف إلى التسبب في تأخير غير ضروري (قانون لوائح كاليفورنيا، الباب 5، المادة 3088، البندان الفرعيان (a) و (e)؛ راجع قانون الحكومة، المادة 11455.30، البند الفرعي (a)). وتُعتبر هذه السلطة مماثلة لسلطة القاضي بموجب قانون الإجراءات المدنية، المادة 128.5.

ويجوز لقاضي القانون الإداري (ALJ) الذي يترأس جلسة استماع، دون الحصول أولًا على موافقة من وزارة التربية والتعليم بولاية كاليفورنيا، أنْ

"يأمر طرفًا أو محاميه أو ممثلًا آخر مفوضًا، أو كليهما، بدفع نفقات معقولة، مثل أتعاب المحاماة التي دفعها طرف آخر بسبب تصرفات أو أساليب سيئة النية أو طائشة أو تهدف إلى التسبب في تأخير غير ضروري" (قانون الحكومة، المادة 11455.30، البند الفرعي (a)؛ قانون لوائح كاليفورنيا، الباب 5، المادة 3088، البند الفرعي (a)).

ويكون الحُكم بدفع النفقات قابلًا للتنفيذ بنفس طريقة الحُكم المالي أو عن طريق طلب حُكم ازدراء محكمة (قانون الحكومة، المادة 11455.30، البند الفرعي (b)).

وفي حالة عدم وجود ظروف استثنائية، يتحمل مكتب محاماة مسؤولية مشتركة عن الانتهاكات التي يرتكبها شركاؤه أو موظفوه (قانون الإجراءات المدنية، المادة 128.5، البند الفرعي (C)(1)(f)). ويقتصر أي حُكم على عقوبات تكفي لردع تكرار التصرف أو الأسلوب غير السليم أو التصرف أو الأسلوب المماثل الذي يرتكبه آخرون في وضع مماثل (قانون الإجراءات المدنية، المادة 128.5، البند الفرعي (2)(f)). وإذا كان هناك ما يضمن الردع الفعال، يمكن للحُكم أنْ ينص على دفع بعض أو كل أتعاب المحاماة المعقولة والنفقات الأخرى المتكبدة بسبب التصرف أو الأسلوب غير السليم (*نفس المرجع*). وعلى المحاكم أنْ تستخدم سلطتها في فرض العقوبات بقوة لردع التصرفات أو الأساليب غير السليمة (قانون الحكومة، المادة 11455.30، البند الفرعي (a)؛ قانون الإجراءات المدنية، المادة 128.5، البند الفرعي (g)).

تُعرَّف "التصرفات أو الأساليب" بأنها تشمل على سبيل المثال لا الحصر تقديم طلبات أو معارضتها أو تقديم شكوى والإبلاغ بها (قانون الحكومة، المادة 11455.30، البند الفرعي (a)؛ قانون الإجراءات المدنية، المادة 128.5، البند الفرعي (1)(b)). ولا يدخل تقديم شكوى دون إبلاغ الطرف الآخر بها في تعريف "التصرفات أو الأساليب" (*نفس المرجع*). ويُعرَّف مصطلح "طائشة" بأنها بدون أساس أو لغرض وحيد هو مضايقة طرف معارض (قانون الحكومة، المادة 11455.30، البند الفرعي (a)؛ قانون الإجراءات المدنية، المادة 128.5، البند الفرعي (2)(b)).

ولا يتطلب "سوء النية" تحديد دافع الشر، بل يمكن الاستدلال عليه *(قضية زواج صحاف زاده-طيب وطيب* (2019) المجلد 39 من السلسة الخامسة من تقارير الاستئناف بكاليفورنيا 138 ,124 (*طيب*) [اقتباس من قضية *ويست كوست ديفيلوبمينت ضد ريد* (1992) المجلد 2 من السلسة الرابعة من تقارير الاستئناف بكاليفورنيا 702 ,693]؛ انظر أيضًا قضية *كامبل ضد شركة كال-جارد سور سيرفيسيز انك* (1998) المجلد 62 من السلسة الرابعة من تقارير الاستئناف بكاليفورنيا 574 ,563، المجلد 73 من السلسلة الثانية من جامع الأحكام القضائية بكاليفورنيا 64 ["لا يشترط وجود دافع الشر؛ بل يمكن استنتاج سوء النية من مقاضاة فعل طائش"]؛ *سامرز ضد مدينة كاثيدرال سيتي* (1990) المجلد 225 من السلسة الثالثة من تقارير الاستئناف بكاليفورنيا 1047, 1072، المجلد 275 من جامع الأحكام القضائية بكاليفورنيا 594 [سوء النية "يعني ببساطة أنّ التصرف أو الأسلوب يكون بدافع غير لائق]).

يتطلب القانون ألا يتخذ المحامون أي إجراء من شأنه أنْ يلحق ضررًا غير معقول أو غير ضروري بالمحامي أو الطرف الآخر، حتى وإنْ كان ذلك على أساس قانوني صحيح (قضية *طيب المذكورة أعلاه*، المجلد 39 من السلسة الخامسة من تقارير الاستئناف بكاليفورنيا في الصفحة 138؛ انظر أيضًا قضية *ويست كوست ديفيلوبمينت المذكورة أعلاه*، المجلد 2 من السلسة الرابعة من تقارير الاستئناف بكاليفورنيا في الصفحة 702). يجوز للمحكمة تحويل مسؤولية تحمُّل التكاليف إذا "اقتنعت بأنّ [الطرف] أساء ليس فقط إلى الطرف الآخر والمحامي بل إلى المَحَاكم أيضاً" (قضية *طيب المذكورة أعلاه*، السلسة الخامسة من تقارير الاستئناف بكاليفورنيا في الصفحة 139 [اقتباس من قضية *ويست كوست ديفيلوبمينت المذكورة أعلاه*، المجلد 2 من السلسة الرابعة من تقارير الاستئناف بكاليفورنيا في الصفحة 704]).

يُعرَّف المحامي بأنه موظف في المحكمة وعليه أنْ يلتزم بالصراحة أمام المحكمة (*ليفين ضد بيرشنايدر* (2020) المجلد 56 من السلسة الخامسة من تقارير الاستئناف بكاليفورنيا 921 ,916 [اقتباس من *قضية رينو* (2012) المجلد 55 من السلسة الرابعة من تقارير المحاكم العليا بكاليفورنيا 510 ,428، المجلد 146 من السلسلة الثالثة من جامع الأحكام القضائية بكاليفورنيا 1181 P.3d 283 ,297 [حل محله القانون لأسباب أخرى]؛ *روش ضد هايد* (2020) المجلد 51 من السلسة الخامسة من تقارير الاستئناف بكاليفورنيا 817 ,757،

المجلد 265 من السلسلة الثالثة من جامع الأحكام القضائية بكاليفورنيا 301]). تنص قواعد السلوك المهني لنقابة المحامين بولاية كاليفورنيا على أنه "لا يجوز للمحامي ... أن يدلي عن علم ببيان كاذب عن واقعة أو قانون أمام المحكمة أو يتقاعس عن تصحيح بيان كاذب عن واقعة أو قانون سبق أن أدلى به أمام المحكمة" (قواعد السلوك المهني لنقابة المحامين بولاية كاليفورنيا، القاعدة (1)(a)3.3). تنص المادة 6068 من قانون الأعمال والمهن على أنّ كل محامٍ ملزم "بعدم السعي إلى تضليل القاضي أو أي مسؤول قضائي من خلال حيلة أو بيان كاذب للوقائع أو القانون" (قانون الأعمال والمهن، المادة 6068، البند الفرعي (d)]).

إن واجب الصراحة لا يقتصر على الالتزام بالإجابة بصدق عندما يُطرح سؤال مباشر من قبل محكمة الدرجة الأولى، بل يشمل واجبًا إيجابيًا لإبلاغ المحكمة عندما يصبح بيان جوهري للواقع أو القانون كاذبًا أو مضللًا في ضوء الأحداث اللاحقة. (قضية *ليفين المذكور أعلاه*، المجلد 56 من السلسة الخامسة من تقارير الاستئناف بكاليفورنيا في الصفحة 921 [اقتباس من *قضية رينو* المذكورة أعلاه، المجلد 55 من السلسة الرابعة من تقارير المحاكم العليا بكاليفورنيا في الصفحات 511-510، المجلد 146 من السلسلة الثالثة من جامع الأحكام القضائية بكاليفورنيا 1181 P.3d 283 ,297 [واجب إبلاغ المحكمة عندما تكون المطالبة في عريضة الدعوى خاضعة لقيد إجرائي]؛ *لوف ضد وزارة التعليم في الولاية* (2018) المجلد 29 من السلسة الخامسة من تقارير الاستئناف بكاليفورنيا 990 ,980، المجلد 240 من السلسلة الثالثة من جامع الأحكام القضائية بكاليفورنيا 861 [واجب الاعتراف بالسلطة المعارِضة]؛ *جاكسون ضد نقابة المحامين بولاية كاليفورنيا* (1979) المجلد 23 من السلسة الثالثة من تقارير المحاكم العليا بكاليفورنيا 513 ,509، المجلد 153 من جامع الأحكام القضائية بكاليفورنيا 24, 591 P.2d 47 ["إنّ تقديم الحقائق المعروفة بأنها كاذبة إلى المحكمة يعتبر تضليلًا متعمدًا وانتهاكًا لواجبات المحامي كموظف في المحكمة"]]).

لا يميز القانون بين "إخفاء الحقيقة وتقديم نصف الحقيقة والبيان الكاذب للوقائع" (*جروف ضد نقابة المحامين بولاية كاليفورنيا* (1965) المجلد 63 من السلسة الثانية من تقارير المحاكم العليا بكاليفورنيا 312 [اقتباس من قضية *جرين ضد نقابة المحامين بولاية كاليفورنيا*، المجلد 213 من تقارير المحاكم العليا بكاليفورنيا 403, 405, 2 P.2d 340)؛ انظر أيضًا قضية *بيكرينج ضد نقابة المحامين بولاية كاليفورنيا*، المجلد 24 من السلسة الثانية من تقارير المحاكم العليا بكاليفورنيا 141, 145, 148 P.2d 1, 3) ["إنّ السعي للحصول على ميزة عن طريق الكذب أمر مستنكَر"]).

ينطبق قانون نقابة المحامين وقواعد السلوك المهني على إجراءات الدعاوى التي تُتَّخَذ أمام مكتب جلسات الاستماع الإدارية. ويُعتبر مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) "محكمة" وفقًا للمادة 6103 من قانون الأعمال والمهن، التي تُجِيز فرض عقوبات على تقصير المحامي في أداء واجباته (*قضية موربارتي* (محكمة نقابة المحامين بكاليفورنيا، 20 أبريل 2017) المجلد 5 من جامع أحكام محكمة نقابة المحامين بكاليفورنيا 511, 522-523).

تنص القاعدة 1.3 من قواعد السلوك المهني لنقابة المحامين بولاية كاليفورنيا على أنه "لا يجوز للمحامي أنْ يتقاعس عن عمد أو بشكل متكرر أو باستهتار أو بإهمال جسيم عن التصرف بحرص معقول أثناء تمثيل موكّله". ويتحمل المحامون واجبًا قائمًا على الأمانة تجاه موكّليهم يتمثل في "الحفاظ على إجراءات الإدارة والمسائلة المناسبة للتشغيل السليم لمكتب المحاماة ..." (*قضية فالينوتي* (محكمة نقابة المحامين بولاية كاليفورنيا، 31 ديسمبر 2002) 2002 WL 31907316، الصفحة 03 ;15 خدمة الآراء اليومية بولاية كاليفورنيا 1322002) "على الأقل، كان المُدَّعَى عليه ملزمًا بتحديد واحترام إجراءات ... جدولة جلسات المحكمة ومواعيد تقديم الدعاوى [و] تتبع مواعيد جلسات المحكمة ومواعيد تقديم الدعاوى للتأكد من عدم تفويتها ..." (*نفس المصدر*).

إنّ تصرفات محاميّ الطالبة تبرر تحميلهم التكاليف لسببين، كل منهما كافٍ في حد ذاته لتبرير تحميلهم التكاليف. أولًا، لقد فشل محامي الطالبة في إدارة جدوله الزمني بجدية وفشل في طلب تأجيل قضية الطالبة في الوقت المناسب، عندما كان من الواضح منذ أسابيع أنّ الأمر يتطلب تأجيلًا. وعندما طلب محامي الطالبة أخيرًا التأجيل، فَعَلَ ذلك دون اتباع أحكام مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) بشأن توقيت الطلبات السابقة

لجلسات الاستماع، واستند في ذلك الطلب إلى أقوال مضللة وأنصاف حقائق، كان الغرض منها التلاعب بشكل غير مسموح به بجدول أعمال مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) ومضايقة منطقة Stockton التعليمية.

ثانيًا، أظهر محامي الطالبة عدم صراحته مع مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) من خلال طلب التأجيل المقدَّم في 13 يونيو 2024 والتصريح المصاحب له، ورد الطالبة المقدَّم في 19 يونيو 2024 على حُكم بيان السبب الصادر في 14 يونيو 2024 والتصريحات المصاحبة له، وشهادة محامي الطالبة المشفوعة بِقَسَم في جلسة الاستماع المنعقدة في 28 يونيو 2024 بشأن حُكم بيان السبب. وسيأتي توضيح كل هذه الحالات والتصرفات السيئة بالتفصيل فيما يلي.

لقد تصرَّف محامي الطالبة بسوء نية حين انتظر لتقديم طلب تأجيل في هذه القضية

إنّ كل جانب تقريبًا من جوانب طلب التأجيل المُقدَّم من الطالبة في 13 يونيو 2024 يستوجب تحويل مسؤولية تحمُّل التكاليف. فقد كانت الظروف المحيطة بالتأجيل خاضعة بالكامل لسيطرة محامي الطالبة، إلا أنه تقاعس مرارًا وتكرارًا عن التصرف عندما كان الأمر يتطلب ذلك بشكل معقول، وانتظرَ حتى اللحظة الأخيرة لطلب تأجيل جلسة استماع الطالبة، على الرغم من الفرص السابقة لتنبيه المحامي الخصم ومكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) بأنّ الطالبة لن تكون مستعدة للمُضِي قدمًا في جلسة الإجراءات القانونية الواجبة حسب الموعد المقرر.

ويمثل محامي الطالبة حاليًا أربعة من أشقاء الطالبة في قضايا مرفوعة حاليًا أمام مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH)، ومنطقة Stockton التعليمية هي المُدَّعَى عليها في كل القضايا، ويُعتبر تصرُّف محامي الطالبة في كل هذه القضايا الإضافية أمرًا مهمًا وضروريًا لمعالجة مسألة تحمُّل التكاليف المعلقة. ويجوز لمكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) أنْ يطَّلِع رسميًا على كامل السجل الإداري لقضية أخرى منظورة أمام مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH)، بما في ذلك سجل وقائع الجلسات والملفات وتسجيلات إجراءات الدعاوى والقرارات (*هوجن ضد مستشفى فالي* (1983) المجلد 147 من السلسة الثالثة من تقارير الاستئناف بكاليفورنيا 125 ,119؛ قانون الأدلة، المادة (c)452). ويطَّلِع القاضي المُوقِّع أدناه رسميًا على جميع أجزاء السجل الرسمي لقضايا مكتب

جلسات الاستماع الإدارية (OAH) أرقام 2024050098 (قضية الشقيق "A")، و 2024050109 (قضية الشقيق "B")، و 2024050547 (قضية الشقيق "C").

وقد رفع محامي الطالبة ثلاث شكاوى تتعلق بالإجراءات القانونية الواجبة ضد منطقة Stockton التعليمية في نفس اليوم، 2 مايو 2024. وشملت هذه الشكاوى قضية الطالبة وقضية الشقيق "A" وقضية الشقيق "B". ووقَّعت شيلا باين على كل الشكاوى. ورفع محامي الطالبة شكوى الشقيق "C" في 10 مايو 2024. وفي كل شكوى من هذه الشكاوى، طلب محامي الطالبة ثمانية أيام لتقديم قضيته الرئيسية. يتعين على مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) عقد جلسة إجراءات قانونية واجبة وإصدار قرار في غضون 45 يومًا من تلقي شكوى إجراءات قانونية واجبة، ما لم يُسمح بتمديد هذا المدة (الباب 34 من قانون اللوائح الفيدرالية، المادة 300.515(a)؛ وقانون التعليم، المادتان 56502، البند الفرعي (f) و 56505، البند الفرعي (3)(f)). ومن ثمَّ فإن تسوية جلسة الإجراءات القانونية الواجبة بسرعة أمر مطلوب قانونًا.

وأصدر مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) أحكام تحديد مواعيد لكل القضايا المرفوعة يوم 2 مايو 2024. ويجب على مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) جدولة مواعيد القضايا بما يتفق مع الجداول الزمنية القانونية المعمول بها لحل شكاوى الإجراءات القانونية الواجبة. (الباب 34 من قانون اللوائح الفيدرالية، المادة 300.515(a)؛ وقانون التعليم، المادتان 56502، البند الفرعي (f) و 56505، البند الفرعي (3)(f)). وعلى الرغم من أنّ مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) يسعى إلى جدولة مواعيد قضايا الأشقاء بطريقة سليمة حتى لا تتداخل مع بعضها، إلا أنه لا يستطيع جدولة مواعيد القضايا التي تتجاوز الجداول الزمنية المقررة قانونًا (*نفس المرجع*). وتتحمل الأطراف مسؤولة طلب التأجيل إذا لزم الأمر (*نفس المرجع*). ومن ثمّ فإنه وفقًا لبروتوكولات جدولة المواعيد المعمول بها في مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) لجدولة مواعيد جلسات الاستماع لتبدأ يوم الثلاثاء، وتحديد ثلاثة مواعيد لجلسات الاستماع في البداية، فقد حدد مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) مواعيد جلسات الاستماع على النحو التالي:

- قضية الشقيق "A" – 11 و 12 و 13 يونيو 2024.
- قضية الطالبة – 18 و 19 و 20 يونيو 2024.

- قضية الشقيق "B" – 25 و 26 و 27 يونيو 2024؛ و
- قضية الشقيق "C" – 25 و 26 و 27 يونيو 2024.

بناءً على طلب محاميِّ الطالبة بمنحهم ثمانية أيام لتقديم القضية الرئيسية، كان التعارض بين قضية الشقيق "A" وقضية الطالبة واضحًا على الفور. ولم يكن لدى محامي الطالبة عذر مقبول لعدم إدراك هذا التعارض عند مراجعة أحكام تحديد المواعيد في كل قضية (*قضية فالينوتي* المذكورة أعلاه، 2002 WL 31907316 في الصفحة 15؛ انظر أيضًا قواعد السلوك المهني، القاعدة 1.3 (العناية الواجبة)). وهذا ليس موقفًا رَفَعَ فيه مكتب المحاماة ثلاث قضايا في يوم واحد لطلاب لا علاقة بينهم وكان من الممكن، طالما أن المكتب لديه محامون متاحون، أنْ تنعقد جلسات الاستماع في نفس التواريخ.

وعلى الرغم من ذلك، لم يتَّخِذ محامي الطالبة إجراءً على الفور لمعالجة تعارض المواعيد الواضح بين قضية الشقيق "A" وقضية الطالبة. وزاد محامي الطالبة من تفاقم هذا الخطأ بتكرار تقدير الثمانية أيام لقضيته الرئيسية في بيان الاجتماع السابق لجلسة الاستماع لكل قضية، وفي الاجتماع السابق لجلسة الاستماع (PHC) لكل قضية. وعلاوة على ذلك، عندما طلبت منطقة Stockton التعليمية تأجيل قضية الشقيق "C" بسبب التعارض مع قضية الشقيق "B"، اعترض محامي الطالبة على هذا التأجيل.

وفي الرد المقدَّم بتاريخ 19 يونيو 2024 وخلال جلسة الاستماع المنعقدة بتاريخ 28 يونيو 2024، ادَّعى محامي الطالبة مرارًا وتكرارًا أنّ تقدير الطالبة للثمانية أيام لقضيتها الرئيسية لم يكن "ثابتًا" وكان "متغيرًا" بناءً على تدفق الشهادات. وهذا يعني ضمنًا أنّ مسار جلسة الاستماع لم يكن خاضعًا بالكامل لسيطرة محامي الطالبة. وعلى الرغم من احتمالية صدق هذا الكلام، إلا أنّ الوقت الذي تحتاجه الطالبة لتقديم قضيتها الرئيسية خاضع لسيطرتها بالكامل، لأنها مسؤولة عن ترتيب شهودها، وإعداد الذين تحت سيطرتها، وإعداد الأسئلة قبل جلسة الإجراءات القانونية الواجبة. ولو كان محامي الطالبة قد تولى هذه المهام الأساسية، وهو أمر غير واضح على الإطلاق بناءً على الطريقة التي تصرف بها المحامي في هذه القضية، لكان تقدير أيام جلسات الاستماع أكثر دقة بلا شك. ومن ثمّ فإنّ حجة محامي الطالبة تبدو جوفاء.

ورغم أنّ تقدير الثمانية أيام قد حُدِّد بعناية ودقة، إلا أنّ سلوك محامي الطالبة اللاحق لا يزال يبرر تحويل مسؤولية تحمُّل التكاليف. ففي الاجتماع السابق لجلسة الاستماع المنعقد في 31 مايو 2024 لقضية الشقيق "A"، لم يخبر رايان سونج قاضي القانون الإداري (ALJ) الذي يترأس الاجتماع السابق لجلسة الاستماع (PHC) بتعارض الجدول الزمني المحتمل مع قضية الطالبة التي كان من المقرر أنْ تبدأ في الأسبوع التالي لأيام جلسات الاستماع الثلاثة المحددة في البداية لقضية الشقيق "A". وبالمِثل، لم يخبر رايان سونج قاضي القانون الإداري (ALJ) الذي يترأس الاجتماع السابق لجلسة الاستماع (PHC) المنعقد للطالبة في 7 يونيو 2024 باحتمال تعارُض المواعيد مع قضية الشقيق "A". وقد عقد قضاة قانون إداري مختلفون الاجتماعات السابقة لجلسات الاستماع لقضية الطالبة وقضية الشقيق "A" ولم يكونوا على علم بالتعارُض الوشيك.

وقد بدأت جلسة الإجراءات القانونية الواجبة لقضية الشقيق "A" في موعدها المقرر في 11 يونيو 2024. وحضر رايان سونج كمحام في قضية الشقيق "A". وأمر قاضي القانون الإداري (ALJ) الذي يترأس هذه القضية الأطراف بإعداد جدول زمني مشترك للشهود لجلسة الاستماع بأكملها وتقديم هذا الجدول إليه، وهذا ما قد أُمِر الأطراف به سابقًا في الاجتماع السابق لجلسة الاستماع (PHC). وخلال جلسة الاستماع المنعقدة في 28 يونيو 2024، شهد محامي منطقة Stockton التعليمية بصدق بأنه حاول إعداد هذا الجدول المشترك، لكنّ محامي الطالبة لم يتعاون معه.

قدَّم الأطراف الجدول الزمني المشترك في 12 يونيو 2024، وكان الجدول يتضمن حضور الشهود طوال الأيام الثلاثة المقررة في البداية لقضية الشقيق "A"، ولمدة أربعة أيام إضافية للجلسات. وقد واجه محامي الطالبة مرة أخرى تعارضًا وشيكًا في الجدول الزمني ولم يتصرف.

ورغم أنّ طلب الطالبة كان سيُعتبر غير مناسب في بداية جلسة الاستماع المخصصة للشقيق "A"، إلا أنّ الطالبة لم تقدم الطلب حتى في تلك الساعة المتأخرة. ولم يتحرك محامي الطالبة لتأجيل جلسة الإجراءات القانونية الواجبة في قضية الطالبة إلا في تمام الساعة 11:44 صباحًا، في منتصف اليوم الثالث من جلسة الاستماع المخصصة للشقيق "A"، وقبل أقل من ثلاثة أيام عمل من بدء جلسة الاستماع المخصصة للطالبة. وعلى الرغم من أنّ عدم التزام الطالبة بأوامر مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) فيما يتعلق بتقديم الطلبات السابقة

لجلسة الاستماع كان سببًا كافيًا لرفض طلب الطالبة، فقد استعمل القاضي المُوقِّع أدناه سلطته التقديرية للنظر في طلب الطالبة غير المناسب من حيث التوقيت حتى لا يضر الوالدة بشكل غير ملائم.

وقد أكدت الطالبة في طلب التأجيل على أنّ تواريخ قضية مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) رقم 2024050098 الخاصة بالشقيق "من المرجح جدًا أنْ تتعارض" مع التواريخ المحددة لجلسة الإجراءات القانونية الواجبة للطالبة. كما قالت الطالبة إنّ التعارض كان "ظرفًا مبرَّرًا" لأنّ "تواريخ جلسة الاستماع المتوقعة [لقضية الشقيق "A"] كانت في الأصل من 11 إلى 13 يونيو 2024، لكن جلسة الاستماع المخصصة لهذا القضية ستحتاج إلى أيام إضافية، وستستمر حتى 18 يونيو 2024". وسعى طلب الطالبة، وتصريح شيلا باين المرفق، إلى الإيهام بأنّ التعارض في التواريخ كان شيئًا غير متوقع وخارج سيطرة محامي الطالبة لأنّ قضية الشقيق "A" كان ينبغي أنْ تكتمل في أيام جلسة الاستماع الثلاثة المقررة. وكرَّرت شيلا باين ورايان سونج هذا التأكيد خلال شهادتهما في جلسة الاستماع المنعقدة في 28 يونيو 2024 عن طريق إلقاء اللوم على مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) بشأن طريقة تحديده لمواعيد جلسة الاستماع الأولية، وقالا إنه قد يكون من المستحيل "قبل تقديم الأدلة من قبل الجانبين، وبالتأكيد ليس قبل الاجتماع والتشاور، أنْ نتمكن من تحديد المدة التي ستستغرقها جلسة الاستماع".

وعلى الرغم من ذلك، يُبيِّن السِجِل أنّ هذا التعارُض كان متوقعًا تمامًا وكان من الممكن تجنُّبه لو استعمل محامي الطالبة الحد الأدنى من التخطيط الدؤوب. ونظرًا للتأكيد المستمر على أنّ الشقيق "A" سيحتاج إلى ثمانية أيام لتقديم قضيته الرئيسية، لا يمكن لمحامي الطالبة أنْ يقول بشكل موثوق أنّه كان "يُتوقَّع" لقضية الشقيق "A" أنْ تستغرق فقط الثلاثة أيام التي حدَّدها مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) في البداية. بل كانت ردود محاميّ الطالبة في جلسة الاستماع التي عُقِدت في 28 يونيو 2024 بمثابة اعتراف بفشلهم في التحضير بجدية وكفاءة لجلسة استماع قضية الطالبة واتخاذ الإجراءات القضائية اللازمة للقضية. ولذلكَ يمكن النظر إلى تصرفات محاميّ الطالبة باعتبارها تصرُّفًا غير لائق في التقاضي بسبب السعي إلى فرض تسوية من خلال التلاعب غير اللائق بتقويم مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH). كما إنّ القلق الذي أبداه محامو الطالبة بشأن مشاركة الوالدة في جلسات استماع قضية الشقيق "A" وقضية الطالبة يبدو أجوفًا.

في 6 يونيو 2024، قدَّمت منطقة Stockton التعليمية طلبًا لتأجيل في قضية الشقيق "C" بسبب مخاوف من عدم تمكن الوالدة من حضور جلسة استماع قضية الشقيق "B" وقضية الشقيق "C". وقدَّمت شيلا باين اعتراضًا وتصريحًا مصاحبًا تقول فيهما بشكل لا يمكن تفسيره إنّ كون الوالدة "مُقيَّدة بحضور" جلستي استماع متزامنتين في قضية الشقيق "B" وقضية الشقيق "C" ليس سببًا وجيهًا لتأجيل جلسة استماع قضية الشقيق "C". كما قالت شيلا باين إنّ طلب منطقة Stockton التعليمية المُقدَّم في الوقت المناسب لتأجيل القضية كان غير مناسب لأنّ "منطقة Stockton التعليمية كانت على علم بالشكوى منذ 13 مايو 2024". وعلى الرغم من ذلك، كان طلب منطقة Stockton التعليمية بتأجيل القضية مُقدَّمًا في الوقت المناسب في ضوء واجب Stockton بتقديم هذا الطلب في موعد لا يتجاوز 11 يونيو 2024، أي قبل ثلاثة أيام عمل من الاجتماع السابق لجلسة الاستماع (PHC) المنعقد في 14 يونيو 2024 في قضية الشقيق "C".

وبالنظر إلى موقف محاميِّ الطالبة فيما يتعلق بتأجيل قضية الطالبة، يتضح أنّ حجج شيلا باين في معارضة طلب منطقة Stockton التعليمية بتأجيل جلسة استماع قضية الشقيق "C" تُعتبر مروعة. فمن المستحيل التوفيق بين مواقف محامي الطالبة وتصريحاتهم المتضاربة في كلتا القضيتين. وهذه المفارقة تقوِّض بشكل كبير تصريحات محاميِّ الطالبة وحججهم وشهاداتهم طوال قضية الطالبة.

وقد ذَكَرَ محامي الطالبة مرارًا وتكرارًا في ردوده المكتوبة وفي جلسة الاستماع المنعقدة في 28 يونيو 2024 أنّ أفعاله لم تكن سوء تصرُّف، لأنّ القاضي المُوقِّع أدناه وافق على طلب الطالبة بالتأجيل. ولكنّ استعمال القاضي المُوقِّع أدناه لتقديره بعدم معاقبة الوالدة على أخطاء محامي الطالبة لا يعفي المحامي من ارتكاب أي مخالفة.

قد تُفرَض عقوبات على المحامين بسبب أفعال أو تصرفات مثل تلك التي قام بها محامي الطالبة هنا (*قضية طيب المذكورة أعلاه*، المجلد 39 من السلسة الخامسة من تقارير الاستئناف بكاليفورنيا 124). ففي *قضية طيب*، صرَّحت المحامية المخالِفة للمحكمة بأنها مستعدة لبدء المحاكمة في الموعد المحدد (*نفس المصدر*، صفحة 128)، لكنها لم تحضر إلى المحكمة في الموعد المحدد (*نفس المصدر*، صفحة 129)، وقالت إنها كانت لا تزال تباشر إجراءات محاكمة بشكل غير متوقع في قضية أخرى، ويرجع ذلك جزئيًا إلى أنّ موكلتها قررت بشكل غير

متوقع الإدلاء بشهادتها، مما أدى إلى تمديد المحاكمة لعدة أيام إضافية (*نفس المصدر*). وقد منحت محكمة الدرجة الأولى تأجيلًا قصيرًا بناءً على طلب المحامية المخالِفة (*نفس المصدر*، صفحة 30).

ثم عاقبت المحكمةُ المحاميةَ وموكِّلتَها بسبب تأخير المحاكمة دون داعٍ وممارسة أساليب سيئة النية (*قضية طيب المذكورة أعلاه*، المجلد 39 من السلسة الخامسة من تقارير الاستئناف بكاليفورنيا في الصفحات 130-131)، واتضح للمحكمة على وجه التحديد أنه قبل اجتماع الاستعداد للمحاكمة، كانت المحامية المخالِفة تعلم بالفعل نية موكلتها الإدلاء بشهادتها في القضية الأخرى وكانت تعلم أنّ المحاكمة الأخرى لن تنتهي في الوقت الذي توقَّعت فيه ذلك (*نفس المرجع*، في الصفحة 132). وعلى الرغم من ذلك، قالت المحامية المخالفة للمحكمة إنّ المحاكمة ستستمر على النحو المقرر، ولم تُخبِر المحكمةَ بتضارب المواعيد ولم تتحرك في الوقت المناسب لتأجيل المحاكمة (*نفس المصدر*).

وأيدت محكمة الاستئناف حُكم العقوبات الصادر ضد المحامية المخالفة. (*قضية طيب المذكورة أعلاه*، المجلد 39 من السلسة الخامسة من تقارير الاستئناف بكاليفورنيا 124). وقد ادَّعت المحامية المخالِفة أنها عُوقبت بسبب "ظروف خارجة عن إرادتها، أي أنها وجدت نفسها مشاركة في محاكمة أطول مما كان متوقعًا، وهذا ظرف يمكن أنْ يتعرض له أي محامٍ" (*نفس المصدر*، صفحة 141). وعلى الرغم من ذلك، لم تفرض المحكمة عقوبات على ظروف خارجة عن سيطرة المحامية، بل على ظروف خاضعة لسيطرتها (*نفس المصدر*).

قالت محكمة الاستئناف على وجه التحديد إنّ المحامية المخالِفة

> "قدَّمت للمحكمة تصريحًا كاذبًا مفاده أنها مستعدة لحضور المحاكمة في تاريخ المحاكمة المقرر ... وهي تعلم أنّ موكلتها في القضية [الأخرى] قررت بشكل غير متوقع الإدلاء بشهادتها، وكانت تعلم أنّ المحاكمة [الأخرى] لم تنته عندما توقعت ذلك، وكانت تعلم أنه من غير المرجح للغاية أنّ تتمكن من الحضور في تاريخ المحاكمة المقرر في القضية الحالية" (*قضية طيب المذكورة أعلاه*، المجلد 39 من السلسة الخامسة من تقارير الاستئناف بكاليفورنيا في الصفحات 142-141).

أشارت محكمة الاستئناف أيضًا إلى أنّ المحامية المخالفة "لم تبذل بعد ذلك أي محاولة لإبلاغ المحكمة بتعارض مواعيد المحاكمات الوشيك وتصحيح ما قالته سابقًا" (*نفس المرجع*، صفحة 142).

وادَّعت المحامية المخالفة في دفاعها أنها تقدَّمت بطلب التأجيل "في أول فرصة متاحة". (*قضية طيب المذكورة أعلاه*، المجلد 39 من السلسة الخامسة من تقارير الاستئناف بكاليفورنيا في الصفحة 142) وعلى الرغم من ذلك، وجدت المحكمة أنّ هذا التأكيد كان تضليلًا آخر، وأنّ المحامية انتظرت حتى اللحظة الأخيرة المتمثلة في تحويل القضية للمحاكمة لكي تطلب تأجيل المحاكمة (*نفس المصدر*). وقد وجدت محكمة الاستئناف تصرفًا سيئ النية في "عدم اكتراث" المحامية المخالِفة الواضح بالتزاماتها في المحاكمة، وعدم الامتثال لحُكم المحكمة قبل المحاكمة، وعدم اهتمامها بمواعيد المحاكمات (*نفس المصدر*). وقررت محكمة الاستئناف ما يلي:

> لا نجد صعوبة في استنتاج أنّ تصرُّف [المحامية] يمكن أنْ يخضع للعقوبات التي تفرضها المادة 128.5 من [قانون الإجراءات المدنية]. فتضليلها للمحكمة بشأن استعدادها للمحاكمة، وعدم تصحيح هذا التضليل في أي وقت خلال الأيام العشرة التي سبقت المحاكمة، كان بكل المقاييس تقصيرًا غير مبرر في التزاماتها تجاه المحكمة، وتجاه المحامي الخصم، ومن ثمّ فإنّ هذا يُعتبر تصرُّفًا "طائشًا". وهذا السجل كافٍ أيضًا لدعم استنتاج مفاده أنّ [المحامية] مارست هذا التصرف السيئ بدافع غير لائق - للتلاعب بالمحكمة والتلاعب بالطرف الخصم ومضايقته - ومن ثمّ فإنها تصرفت بسوء نية شخصي. (*قضية طيب المذكورة أعلاه*، المجلد 39 من السلسة الخامسة من تقارير الاستئناف بكاليفورنيا في الصفحة 142)

إنّ تصرُّف محاميّ الطالبة في قضيتنا هذه يتوافق تقريبًا مع تصرُّف المحامية المخالِفة في *قضية طيب*. فقد تقاعس محامي الطالبة عن إخبار مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) باحتمالية وجود تضارب في المواعيد في الاجتماع السابق لجلسة الاستماع (PHC) المنعقد في 31 مايو 2024 في قضية الشقيق "A" أو في الاجتماع السابق لجلسة الاستماع (PHC) المنعقد في 7 يونيو 2024 في قضية الطالبة. ولم يخبر محامي الطالبة مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) بالتضارب في أي وقت قبل منتصف يوم 13 يونيو 2024.

وكما فعلت المحامية المخالِفة في *قضية طيب*، يدَّعي محامي الطالبة أنه اتُهم بسوء التصرُّف بسبب ظروف خارجة عن إرادته، هي أنّ جلسة استماع قضية الشقيق "A" استغرقت وقتًا أطول من المتوقع. والحجة التي ساقها محامي الطالبة هنا واهية أيضًا. وكما أوضحنا سلفًا، فإنّ سوء تصرُّف محامي الطالبة كان خاضعًا

لسيطرته بالكامل، وكان من الممكن توقعه بالكامل. وكما حدث مع المحامية في *قضية طيب*، فإنّ محامي الطالبة ملزم بتحمل المسؤولية عن سوء التصرُّف الذي كان خاضعًا لسيطرته بالكامل.

لم يمتثل محامي الطالبة هو الآخر لحُكم الاجتماع السابق لجلسة الاستماع المنعقد بتاريخ 7 يونيو 2024، والذي أمر الطرفين بتقديم جدول زمني مشترك مقترح للشهود في اليوم الأول من جلسة الاستماع. وبشكل عام، كان محامي الطالبة "غير مبالٍ" بواجباته تجاه مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH). وبنظر القاضي المُوقِّع أدناه إلى كل الظروف المحيطة بالقضية، تبيَّن له أنّ محامي الطالبة ارتكب تقصيرًا غير مبرر في التزاماته تجاه المحكمة وتجاه المحامي الخصم. ولم يكن أي محامٍ عاقل ليتصرف بهذه الطريقة. ومن ثمّ فإنّ تصرُّفه فيما يتعلق بطلب التأجيل في 13 يونيو 2024 كان طائشًا. (*قضية طيب المذكورة أعلاه*، المجلد 39 من السلسة الخامسة من تقارير الاستئناف بكاليفورنيا في الصفحة 142)

وعندما طلبت الطالبة تأجيلًا لجلسة الاستماع، احتوى طلبها على أقوال مضللة وأنصاف حقائق، وهذا ما كرّره المحامي تحت القَسَم في جلسة الاستماع التي عقدت في 28 يونيو 2024، ولم يوضح المحامي سبب عدم طلب الطالبة التأجيل في وقت سابق حين كان تضارب المواعيد واضحًا منذ أسابيع. وعلى الرغم من مناقشة مسألة عدم صراحة محامي الطالبة بالتفصيل فيما يلي، إلا أنّ الأقوال المضللة لا تدعم موقف محامي الطالبة المطالِب بعدم تحميله مسؤولية دفع تكاليف مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH)، بل إنها تثبت أنّ سلوكه كان مضللًا ومزعجًا في التقاضي. فقد ارتكب محامي الطالبة هذا التصرف السيئ بدافع غير لائق هو التلاعب بمكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) والتلاعب بمحامي منطقة Stockton التعليمية ومضايقته. ومن ثمّ فإنّه قد تصرف بسوء نية شخصي. (*قضية طيب المذكورة أعلاه*، المجلد 39 من السلسة الخامسة من تقارير الاستئناف بكاليفورنيا في الصفحة 142) وبهذا يكون محامي الطالبة قد انخرط في سوء تصرُّف يبرر تحميله التكاليف المحكوم بها أدناه (قانون الحكومة، المادتان 11405.80 و 11455.30؛ قانون لوائح كاليفورنيا، الباب 5، المادة 3088).

إنّ تكرار عدم صراحة شيلا باين ورايان سونج أمام مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) يبرر تحميلهما التكاليف

لقد اتَّسمت شيلا باين ورايان سونج مرارًا وتكرارًا بعدم الصراحة أمام مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) خلال طلب التأجيل المُقدَّم في 13 يونيو 2024، ورد الطالبة المُقدَّم في 19 يونيو 2024 على حُكم بيان السبب الصادر من القاضي المُوقِّع أدناه في 14 يونيو 2024، وجلسة الاستماع المنعقدة في 28 يونيو 2024. وعند مواجهتهما بأقوالهما المضلِّلة وإغفالهما للحقائق المهمة، لم يُصحِّحاها، وتبعاها بمزيد من الأقوال المضلِّلة في بعض الحالات.

تنص قواعد السلوك المهني لنقابة المحامين بولاية كاليفورنيا على أنه "لا يجوز للمحامي ... أن يدلي عن علم ببيان كاذب عن واقعة أو قانون أمام المحكمة أو يتقاعس عن تصحيح بيان كاذب عن واقعة أو قانون سبق أن أدلى به أمام المحكمة" (قواعد السلوك المهني لنقابة المحامين بولاية كاليفورنيا، القاعدة 3.3(a)(1).) تنص المادة 6068 من قانون الأعمال والمهن على أنّ كل محامٍ ملزم "بعدم السعي إلى تضليل القاضي أو أي مسؤول قضائي من خلال حيلة أو بيان كاذب للوقائع أو القانون" (قانون الأعمال والمهن، المادة 6068، البند الفرعي (d)].) ويُعتبر مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) "محكمة" وفقًا للمادة 6103 من قانون الأعمال والمهن، التي تُجِيز فرض عقوبات على تقصير المحامي في أداء واجباته (*قضية موريارتي المذكورة أعلاه*، المجلد 5 من جامع أحكام محكمة نقابة المحامين بكاليفورنيا 523-522).

خلال جلسة الاستماع التي عُقدت في 28 يونيو 2024، طرح القاضي المُوقِّع أدناه على شيلا باين ورايان سونج عددًا من الأسئلة البسيطة والمباشرة فيما يتعلق بالأشخاص الذين صاغوا رد الطالبة المُقدَّم في 19 يونيو 2024 على حُكم بيان السبب والتصريحات المرفقة، لكنهما واجها صعوبة بالغة في الإجابة على هذه الأسئلة بشكل مباشر، مما تطلَّب عدة أسئلة توضيحية قبل تقديم إجابات كاملة.

ومثال ذلك أنّ القاضي المُوقِّع أدناه قد لاحظ أنّ تصريحات شيلا باين ورايان سونج كانت حرفية تقريبًا. وعندما سُئل سونج عن كيفية حدوث ذلك، وجد صعوبة بالغة في شرح الأمر، وشهد أولًا أنه أعد التصريح بنفسه، وعندما سُئل عما إذا كان قد كتب بنفسه الفقرات الخمس الموضوعية المضمنة في تصريحه، شهد بعد ذلك قائلًا: "هذه هي المناقشات التي أجريناها، وأنا أعلم محتوى هذه القضية، وما كان يجري. ومن ثمّ فإن صياغة التصريح تتفق مع فهمي الكامل". لكنّ شهادة سونج تشكك في صحة بياناته السابقة.

فقد كان سونج يتوقف عن الكلام ثم يستأنفه مرات عديدة أثناء شهادته، وقدَّم إجابات غير مباشرة ومراوِغة على أسئلة مباشرة، وقد أثّر سلوكه العصبي سلبًا على مصداقيته، كما إنه ادّعى أنه غير قادر على تذكُّر الأحداث التي وقعت قبل أيام قليلة من جلسة الاستماع التي عُقدت في 28 يونيو 2024، كالأحداث التي وقعت في جلسة استماع قضية الشقيق "A"، التي انتهت في 25 يونيو 2024. وفي المجمل، لم تكن شهادة سونج ذات مصداقية (قانون الأدلة، المادة 780).

ثم سأل القاضي المُوقِّع أدناه شيلا باين ورايان سونج أسئلة حول المعلومات المذكورة في ملفَّيهما الشخصيَّين على موقع نقابة المحامين بولاية كاليفورنيا، لأنّ المعلومات المقدمة في المرافعات في هذه القضية كانت غير متسقة مع المعلومات المذكورة في هذين الملفين الشخصيَّين. وقد اقتبس القاضي المُوقِّع أدناه الملفين الشخصيَّين الخاصَّين بشيلا باين ورايان سونج على موقع نقابة المحامين بولاية كاليفورنيا على النحو التالي:

- شيلا شارلوت باين – الرقم في نقابة المحامين 123801

https://apps.calbar.ca.gov/attorney/Licensee/Detail/123801

- سيريون سونج (المعروف أيضًا باسم ريان سيريون سونج) – الرقم في نقابة المحامين 150212

https://apps.calbar.ca.gov/attorney/Licensee/Detail/150212

كما سأل القاضي المُوقِّع أدناه ريان سونج عما إذا كان يقيم في فانكوفر بواشنطن، كما هو موضح في ملفه الشخصي بنقابة المحامين، فأكَّد سونج أنه كان يقيم بالفعل هناك، وأنه حضر جلسة الاستماع عبر الفيديو من فانكوفر بواشنطن، وأنه كان في فانكوفر بواشنطن في 19 يونيو 2024، وهو اليوم الذي وقَّع فيه على تصريحه ردًا على حُكم بيان السبب. ولكنّ سونج قال في تصريحه إنه أدلى بهذا التصريح في مقاطعة أورانج بولاية كاليفورنيا. وعند مواجهة سونج بهذا القول الكاذب الواضح، ظل صامتًا لمدة 21 ثانية تقريبًا قبل أنّ يعترف على مضض بأنه وقَّع على تصريحه من فانكوفر بولاية واشنطن.

إنّ عدم صدق سونج البيِّن أمر مريب يتسبب في تقويض مصداقية تصريحه والمعلومات الأخرى التي قدَّمها إلى مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) في هذه القضية. وفي أعقاب هذه المحادثة، ترك سونج الحديث مرارًا وتكرارًا إلى شيلا باين، وكرّر ردودها عندما وجَّه إليه القاضي المُوقِّع أدناه أسئلة.

وكانت ردود شيلا باين على أسئلة القاضي المُوقِّع أدناه مثيرة للقلق على نحو مماثل، واتسمت شهادتها بمستويات مماثلة من التهرب، وقدَّمت إجابات غير مباشرة وملتوية على أسئلة مباشرة وصريحة، وكان الكثير من ردودها متهورًا أو ساخرًا. ومثال ذلك أنها عندما سُئلت عما إذا كانت في مقاطعة أورانج بكاليفورنيا عندما وَقَّعت على تصريحها، أجابت ساخرةً: "أعتقد ذلك". كما إنها أعربت عن اعتذارها من حين لآخر عن أفعالها، لكنّ النبرة والطريقة التي قدمت بها تلك الاعتذارات أظهرت أنها لم تكن صادقة (قانون الأدلة، المادة 780).

وخلال جلسة الاستماع، أشار القاضي المُوقِّع أدناه إلى أنّ محامي الطالبة لم يرد على مخاوف القاضي بشأن عدم صراحة المحامي فيما يتعلق بظروف طلب التأجيل المُقدَّم في 13 يونيو 2024. وذَكَرَ القاضي المُوقِّع أدناه مخاوفه مرة أخرى ومنح محامي الطالبة فرصة أخرى للرد.

وعلى الرغم من ذلك، كانت ردود محامي الطالبة ناقصة، ولم يتمكن المحامي من تفسير سبب عدم إمكانية توقُّع تضارب المواعيد عندما طلب المحامي ثمانية أيام لتقديم القضية الرئيسية في قضية الشقيق "A"، عندما لم تكن هناك ثمانية أيام تقويمية بين 11 يونيو 2024، وهو التاريخ الذي كان من المقرر أن تبدأ فيه قضية الشقيق "A"، وبين 18 يونيو 2024، وهو التاريخ الذي كان من المقرر أن تبدأ فيه قضية الطالبة. وبدلًا من الإجابة على أسئلة القاضي المُوقِّع أدناه بشكل مباشر، كان محامي الطالبة مراوغًا مرة أخرى، وقدَّم إجابات ملتوية وغير مباشرة.

(تركت هذه المساحة فارغة عمدًا. ويستمر النص في الصفحة التالية).

ومثال ذلك أنّ شيلا باين شهدت باستخفاف أنّ الطالبة لو طلبت تأجيل المحاكمة في وقت سابق "لكان ذلك لطيفًا". كما شهدت شيلا باين أنّ تضارب المواعيد بين قضية الشقيق "A" وقضية الطالبة لم يكن مؤكدًا بعد لأننا "لم نكن نعرف أيضًا ما إذا كانت جلسة الاستماع ستنعقد الأسبوع التالي أم لا، وما إذا كانت هناك أيام توقف عن العمل أو تأجيلات أم لا. فلم تكن هذه الأمور قد حُسِمت بعد".

تتضمن شهادة شيلا باين أقوالًا مضلّلة وبيانات كاذبة أخرى. فحتى وقت تقديم الطالبة طلب التأجيل في 13 يونيو 2024، لم يطلب أي من الطرفين أي تأجيل آخر في قضية الطالبة ولم تكن هناك أي طلبات لإغلاق مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) في الأيام التي تتداخل مع بعضها. ومن ثمّ فإن دفاع شيلا باين عن أفعالها كان قائمًا على بيانات كاذبة وأقوال مضلّلة لمكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH). وعليه فإنّ شيلا باين قد فاقمت خرق واجب التزامها بالصراحة بخرق آخر.

وختامًا، سأل القاضي المُوقِّع أدناه شيلا باين ورايان سونج عمن ناقش تضارب التواريخ بين قضية الشقيق "A" وقضية الطالبة مع الوالدة ومتى أُجرِيت هذه المناقشة. فأجاب رايان سونج أنه أجرى هذه المحادثة مع الوالدة وأنه كان على اتصال "مستمر" معها. ولكنّ سونج لم يتمكن من تحديد تاريخ إجراء المحادثة، وقدَّم بدلًا من ذلك تلميحات غامضة بشأن التاريخ، حتى أنه قوّض شهادته السابقة بقوله ربما يكون أحد أعضاء فريق العمل في مكتب محاماة شيلا باين قد أجرى المناقشة.

وقد تبيَّن سابقًا أنّ شيلا باين والمحامين الآخرين العاملين في مكتبها لم يتواصلوا بشكل كافٍ مع موكّليهم في القضايا المرفوعة أمام مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) (انظر على سبيل المثال قضية *طالب ضد منطقة Rincon Valley Union Elementary School District التعليمية* (22 ديسمبر 2023) قضية مكتب جلسات الاستماع الإدارية رقم 2023090321). وبالنظر إلى هذا السِجل وعدم تقديم سونج ردود واضحة، يتبيَّن عدم مناقشة شيلا باين أو سونج أو أي محامٍ آخر من مكاتب محاماة شيلا باين مسألة تضارب المواعيد مع الوالدة. وإنّ عدم تصريح الوالدة عن رغبتها في المشاركة في جلسة استماع الطالبة أو جلسة استماع الشقيق "C"، يعزز هذا الاستنتاج.

كما إنّ تكرار عدم صراحة محاميّ الطالبة أمام مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) وعدم أسف شيلا باين على تصرفاتها وتصرفات موظفيها يُعتبر دليلاً آخر على التصرفات الطائشة لمحاميّ الطالبة وسوء نيتهم. وقد أُخِذ هذا الأمر في الاعتبار عند تحويل مسؤولية تحمُّل التكاليف بموجب هذا الحُكم.

لم تتحمل أديسون موريس التكاليف

لقد كانت المحامية أديسون موريس غائبة عن جلسة الاستماع التي عُقدت في 28 يونيو 2024، على الرغم من الأمر الواضح بحضورها. وقد شهدت شيلا باين أنّ أديسون كانت في إجازة مخطط لها مسبقًا، ولم يكن من الممكن الوصول إليها، ولم يتمكن مكتب شيلا باين من إبلاغها بجلسة الاستماع التي عُقدت في 28 يونيو 2024، على الرغم من "المحاولات المتكررة". وعلى الرغم من ذلك، لم تتمكن شيلا باين من الإجابة حتى على الأسئلة البسيطة التي طرحها القاضي المُوقِّع أدناه فيما يتعلق بالموعد الذي حاول فيه مكتب شيلا باين الاتصال بأديسون لأول مرة أو فيما يتعلق بالموعد الذي غادرت فيه أديسون لإجازتها المخطط لها مسبقًا. وبالنظر إلى أنّ أديسون صرّحت تحت طائلة عقوبة الحنث باليمين أنها محامية في مكتب محاماة شيلا سي باين، فمن الجدير بالذكر أنّ شيلا باين لم تتمكن من الاتصال بموظفتها أديسون أو معرفة موعد إجازتها.

وقد أظهرت الأدلة أنّ أديسون موريس لم تشارك سوى بقدر ضئيل في هذه القضية وأنها قد حضرت الاجتماع السابق لجلسة الاستماع المنعقد بتاريخ 7 يونيو 2024 لأغراض التدريب. ويستعمل القاضي المُوقِّع أدناه سلطته التقديرية حتى لا يُحمِّل أديسون موريس التكاليف المقررة بموجب هذا الحُكم (قانون كاليفورنيا، الباب 5، المادة 3088).

وعلى الرغم من ذلك، فقد حضرت أديسون موريس نيابةً عن الطالبة تحت إشراف شيلا باين ومكاتب محاماة شيلا باين. ومن ثمّ فإنه يتعين على شيلا باين ضمان امتثال جميع المحامين وغير المحامين الذين يتصرفون نيابةً عنها لقواعد السلوك المهني وقانون نقابة المحامين (قواعد السلوك المهني، القاعدة 5.1.). وإنّ عدم إشراف شيلا باين بشكل مناسب على موظفتها أديسون موريس وعدم ضمان حضورها جلسة الاستماع المنعقدة في 28

يونيو 2024 يُعتبر سوء تصرُّف آخر من جانب شيلا باين (*قضية فالينوتي* المذكورة أعلاه، 2002 WL 31907316 في الصفحة 15؛ انظر أيضًا قواعد السلوك المهني، القاعدة 1.3 (العناية الواجبة)).

سِجِل تصرُّف شيلا باين غير اللائق

لقد خضعت شيلا باين ومكتب المحاماة التابع لها مرارًا وتكرارًا لأحكام تحمُّل تكاليف صادرة عن مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) بسبب تصرفات سيئة النية وطائشة، ويُعتبر هذا السِجِل مهمًا لتحديد مستوى تحمُّل التكاليف المناسب لمنع تكرار الأفعال أو التصرفات المماثلة التي قد يرتكبها آخرون في ظروف مماثلة. (قانون الإجراءات المدنية، المادة 128.5، البند الفرعي (2)(f)). كما يُعتبر هذا السِجِل مهمًا بدرجة أكبر بالنظر إلى تعليمات الهيئة التشريعية بأنْ تستخدم المحاكم سلطتها بقوة لردع الأفعال أو التصرفات غير اللائقة. (قانون الحكومة، المادة 11455.30، البند الفرعي (a)؛ قانون الإجراءات المدنية، المادة 128.5، البند الفرعي (g)).

وفيما يلي أمثلة على أحكام تحويل مسؤولية تحمُّل التكاليف السابقة التي أصدرها ستة قضاة قانون إداري مختلفين:

- *طالب ضد منطقة Chaffey Joint Union High School District التعليمية*، قضية مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) رقم 2020120161، الحُكم الصادر في 21 أغسطس 2021 بتحويل مسؤولية تحمُّل التكاليف بسبب عدم تقديم شاهد خبير مُحدَّد له موعد للجلسة المنعقدة في 22 يونيو 2021 (وُجِد أنّ تفسيرات شيلا باين بخصوص "عدم تقديم شاهد خبير مُحدَّد له موعد كانت غير متسقة وغير موثوقة ومضلّلة وغير مهنية وتدل على سوء النية"، ووُجِد أنّ عدم تقديم الشاهد الخبير المُحدَّد له موعد قد تسبب في تأخير غير معقول لجلسة الاستماع والإضرار بالمنطقة التعليمية ومنطقة الخطة المحلية لتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة (SELPA) ومكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH)؛ وقد حُكِم بتحميل شيلا باين ومكاتب المحاماة التابعة لها التكاليف البالغ مقدارها 1282.75 دولار والتي تكبدتها المنطقة التعليمية ومنطقة الخطة المحلية لتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة (SELPA) في شكل أتعاب محاماة ورسوم

موظفين نتيجة لسوء نية شيلا باين والقرار الأحادي الجانب الذي اتُّخِذ دون سبب وجيه لإلغاء شهادة الخبير).

- *طالب ضد منطقة San Marcos Unified School District التعليمية*، قضية مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) رقم 2021120803، الحُكم الصادر في 4 أبريل 2022 بشأن بيان السبب، وطلب المنطقة التعليمية رفض شكوى الطالب رفضًا مانعًا للدعوى، وطلب المنطقة التعليمية الأول والثاني لتحويل مسؤولية تحمُّل الرسوم (وُجِد أنّ عدم تقديم شيلا باين والمحامين العاملين في مكتبها بيانًا دقيقًا للاجتماع السابق لجلسة الاستماع المنعقد في 25 فبراير 2022، وعدم الامتثال لحُكم قاضي القانون الإداري (ALJ) الصادر في 25 فبراير 2022 بعد الاجتماع السابق لجلسة الاستماع، وعدم الإلمام ببيان الاجتماع السابق لجلسة الاستماع الخاص بالطالب، والشكوى المقدمة في الاجتماعَين السابقَين لجلسة الاستماع المنعقدَين في 25 فبراير و 14 مارس 2022 كانت "أخطاء متهورة وفادحة" وسيئة النية؛ وقد حُكِم بتحميل الطالب ومكاتب محاماة شيلا باين التكاليف البالغ مقدراها 738 دولارًا بسبب "الأخطاء غير المبررة" التي ارتكبها محامو الطالب والتي كانت "غير معقولة وأدت إلى تأخير إجراءات الدعاوى وتسبَّبت بشكل مباشر في تحمُّل [المنطقة التعليمية] أتعاب محاماة إضافية".
- *طالب ضد منطقة Yuba City Unified School District التعليمية*، قضية مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) رقم 2023020646، الحُكم الصادر في 5 أبريل 2023 بتحويل مسؤولية تحمُّل التكاليف بسبب سوء تصرُّف المحامية والحُكم الصادر في 17 أبريل 2023 بتحديد التكاليف (وُجِد أنّ "سوء تصرُّف السيدة شيلا باين" ينتهك عن عِلم وعمد متطلبات المرافعة المعمول بها في مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) فيما يخص بيان موجز للقضايا على الرغم من تحذيرات مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) المتكررة بأنّ ذلك "قد حدث بسوء نية وعلى نحو ... طائش بموجب القانون المعمول به"؛ وقد حُكِم بتحميل شيلا باين وحدها 968 دولارًا كأتعاب محاماة تكبدتها المنطقة التعليمية لبحث وإعداد بيان مُقدِّم الالتماس في الاجتماع السابق لجلسة الاستماع الخاص بطلب شطب القضية).

- *طالب ضد منطقة Twin Rivers Unified School District التعليمية*، قضية مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) رقم 2023020613، الحُكم الصادر في 24 أبريل 2023 بعد الاجتماع السابق لجلسة الاستماع لعقد جلسة استماع عبر الفيديو، والحُكم بالموافقة الجزئية والرفض الجزئي لطلب فرض العقوبات وتحويل مسؤولية تَحمُّل الرسوم (وُجِد أنّ جيمس بيترز الموظف بمكاتب محاماة شيلا باين قد رفض مرتين مناقشة الحقائق التي تشكل أساس الشكوى؛ المرة الأولى في جلسات التسوية المقررة على النحو المطلوب بموجب القوانين واللوائح الفيدرالية، والمرة الثانية في تحدٍّ لحُكم مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) الصادر في 27 مارس 2023 بالمشاركة المعقولة في التسوية، وهو ما يُعتبر "تصرُّفات سيئة النية"؛ وقد حُكِم بتحميل شيلا باين ومكاتب المحاماة التابع لها التكاليف البالغ مقدارها 4895.50 دولار كأتعاب محاماة تكبدتها المنطقة التعليمية لتقديم طلبات بسبب "تصرفات شيلا باين السيئة النية التي تسببت في تأخير غير ضروري واستهلاك غير مبرر لموارد الجمهور ...")؛ و
- *طالب ضد منطقة Twin Rivers Unified School District التعليمية*، قضية مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) رقم 2023020611، الحُكم الصادر في 8 يونيو 2023 بعد الاجتماع السابق لجلسة الاستماع لعقد جلسة استماع عبر الفيديو، والحُكم بالموافقة الجزئية والرفض الجزئي لطلب فرض العقوبات أو تحويل مسؤولية تَحمُّل التكاليف (وُجِد أنّ "تكرار رفض ممثلي الطالب المشاركة في جلسة التسوية يرقى إلى التصرفات السيئة النية التي تبرر تحويل مسؤولية تحمُّل الرسوم والتكاليف إلى المحامية شيلا باين ومكتب المحاماة التابع لها"؛ وقد حُكِم بتحميل شيلا باين ومكاتب المحاماة التابعة لها 5868 دولارًا كأتعاب محاماة تكبدتها المنطقة التعليمية بسبب "أنّ العديد من أحكام مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) السابقة بتحويل مسؤولية تحمُّل التكاليف أو فرض العقوبات ضد شيلا باين ومكتب المحاماة التابع لها قد فشلت في ردعهما عن انتهاك القوانين والأنظمة وأحكام مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) ذات الصلة بتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة").

- *طالب ضد منطقة Elk Grove Unified School District التعليمية*، قضية مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) رقم 2023030253، الحُكم الصادر في 3 يوليو 2023 بالموافقة على طلب فرض العقوبات وتحويل مسؤولية تَحمُّل النفقات (وُجد أنّ شيلا باين قد سمَّت مؤسسة Round Valley Indian Tribes كطرف نيابةً عن طالب رغم قولها صراحة إنها لا تمثل مؤسسة Round Valley Indian Tribes ورغم رفضها فصلها كطرف؛ وقد حُكِم بتحميل شيلا باين ومكاتب المحاماة التابعة لها التكاليف البالغ مقدارها 15549 دولارًا كأتعاب محاماة تكبدتها المنطقة التعليمية لجهودها لفصل مؤسسة Round Valley Indian Tribes كطرف، بسبب "تسمية كيان لا يتمتع بمكانة قانونية في مسألة إجراءات قانونية واجبة ذات صلة بقانون تعليم ذوي الإعاقة (IDEA) وكيان لم تكن شيلا باين محامية له على أنه مقدِّم التماس مشترَك، ثم رفض تصحيح هذا التصرُّف الذي لا أساس له من الصحة على الرغم من منح شيلا باين فرصًا عديدة لفِعل ذلك دون الحاجة إلى طلب يجبرها على فِعل ذلك".

لقد استشهد القاضي المُوقِّع أدناه رسميًا بالسجل الإداري الرسمي في كل من هذه القضايا (*قضية هوجن المذكورة أعلاه*، المجلد 147 من السلسة الثالثة من تقارير الاستئناف بكاليفورنيا في الصفحة 125؛ قانون الأدلة، المادة (c)452). وإنّ سِجِل شيلا باين ومكتب المحاماة التابع لها المليء بسوء التصرف ورفض تغيير سلوكهما أمر واضح وجلِي. وقد صدر حُكم تحويل مسؤولية تحمُّل التكاليف التالي مع وضع هذا الأمر في الاعتبار (قانون الإجراءات المدنية، المادة 128.5، البندان الفرعيان (2)(f) و (g)).

تحميل محاميِّ الطالبة التكاليف

لقد تورطت شيلا باين وريان سونج ومكاتب محاماة شيلا باين في سوء تصرُّف جسيم يستحق تحميلهم التكاليف. ويتطلب هذا الحُكم من شيلا باين وريان سونج ومكاتب محاماة شيلا باين دفع تكاليف مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) ذات الصلة بسوء التصرُّف الجسيم الذي ارتكبه محامو الطالبة (قانون لوائح كاليفورنيا، الباب 5، المادة 3088، البندان الفرعيان (a) و (e)). وقد حصل مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) على الإذن اللازم من المستشار العام لوزارة التعليم بولاية كاليفورنيا لتحويل مسؤولية تحمُّل تكاليف المكتب على النحو المُبيَّن في هذا الحُكم.

لقد تكبّد مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) حتى الآن التكاليف التالية ذات الصلة بطلب التأجيل الذي قدمته الطالبة في توقيت غير مناسب بتاريخ 13 يونيو 2024:

1. 700 دولار (ساعتان بواقع 335 دولارًا في الساعة 30 + دولارًا رسوم التسجيل) للتحضير للاجتماع السابق لجلسة الاستماع المنعقد في 7 يونيو 2024.
2. 335 دولارًا (ساعة بواقع 335 دولارًا في الساعة) لإعداد الحُكم التالي للاجتماع السابق لجلسة الاستماع المنعقد في 7 يونيو 2024.
3. 837.50 دولار (ساعتان ونصف بواقع 335 دولارًا في الساعة) للتحضير لجلسة الإجراءات القانونية الواجبة التي تَقرَّر لها أنْ تبدأ في الأصل في 18 يونيو 2024؛ و
4. 502.50 دولار (ساعة ونصف بواقع 335 دولارًا في الساعة) لمراجعة طلب الطالبة المُقدَّم في 13 يونيو 2024 للتأجيل وإعداد الحُكم.

تبلغ تكاليف مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) الإجمالية 2375 دولارًا، ولا تتضمن هذه التكاليف تكلفة المراجعة الفنية للبيانات المذكورة أعلاه التي يبلغ مجموعها 670 دولارًا (ساعتان بواقع 335 دولارًا في الساعة).

لم تطلب منطقة Stockton التعليمية تحميل محاميِّ الطالبة أي تكاليف ربما تكون المنطقة قد تكبدتها نتيجة لسوء سلوكهم.

الحُكم

1. لقد ارتكبت شيلا باين وريان سونج، الممثلان لمكاتب محاماة شيلا باين، سوء تصرُّف يستحق تحمُّل التكاليف.

2. تتحمل شيلا باين وريان سونج ومكاتب محاماة شيلا باين المسؤولية المشتركة والمنفردة عن التكاليف المفروضة بموجب هذا الحُكم، ويجوز لهم توزيع التكاليف المفروضة بموجب هذا الحُكم حسب تقديرهم.

3. يجب على شيلا باين وريان سونج ومكاتب محاماة شيلا باين في غضون 30 يومًا تقويميًا دفع 2375 دولارًا بشيك معتمد إلى مكتب جلسات الاستماع الإدارية، الكائن مقره في: 2349 Gateway Oaks Drive, Suite 200, Sacramento, CA 95833، عناية: بوه لينج أون.

4. لا تتحمل الطالبة أو الوالدة أي تكاليف مرتبطة بهذا الحُكم.

5. تُقدِّم شيلا باين وريان سونج نسخة من هذا الحُكم إلى الوالدة شخصيًا في غضون ثلاثة أيام عمل.

6. يجب على شيلا باين وريان سونغ في غضون ستة أيام عمل تقديم تصريحات مشفوعة بقَسَم تحت طائلة عقوبة الحنث باليمين إلى مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) تفيد بأنهما قدَّما للوالدة نسخة من هذا الحُكم في الوقت المناسب، ويجب عليهما تقديم هذه التصريحات في الوقت المناسب إلى منطقة Stockton التعليمية.

7. يجب على أديسون موريس في غضون عشرة أيام عمل تقديم تصريح مشفوع بقَسَم تحت طائلة عقوبة الحنث باليمين إلى مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) يفيد بأنها راجعت هذا الحُكم، ويجب عليها أيضًا تقديم هذا التصريح في الوقت المناسب إلى منطقة Stockton التعليمية.

8. يجب على مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) أيضًا إرسال نسخة من هذا الحُكم مباشرة إلى الوالدة.

9. يجب على مكتب جلسات الاستماع الإدارية (OAH) تقديم هذا الحُكم إلى نقابة المحامين بولاية كاليفورنيا وفقًا لما يقتضيه البند الفرعي (3)(a) من المادة 6086.7 من قانون الأعمال والمهن.

10. قد يؤدي عدم دفع التكاليف المطلوبة بموجب هذا الحُكم إلى إصدار حُكم مدني أو الإدانة بازدراء المحكمة.

حَكَمَ بذلك

أشوك باثي

قاضي القانون الإداري

مكتب جلسات الاستماع الإدارية